

Middle East Journal of Legal and Jurisprudence Studies

Homepage: http://meijournals.com/ar/index.php/mejljs/index

ISSN 2710-2211 (Print) ISSN 2788-4694 (Online)

مجلة الشرق الأوسط

للدراسات القانونية والفقهية

مشروعية انهاء الرابطة الزوجية بالوسائل الالكترونية:دراسة مقارنة

مالك جابر الخزاعي، أفراح على هادي أ

استاذ في كلية القانون، جامعة القادسية، العراق طالبة ماجستير في كلية القانون، جامعة القادسية، العراق

استلام البحث: 03/12/2022 مراجعة البحث: 13/03/2023 قيول البحث:15/03/2023

ملخص الدراسة:

ان اساس قيام المجتمعات وتطورها باي من التالئم و الت اربط االسري عبر الروابط الزوجية التي تجمع الزوج والزوجة لتكوين مجتمع مصغر و فأساس هذا البحث هو مناقشه هذه الرابطة الزوجية وما يتخللها من الواجهات والصعوبات التي تعيق نجاحها و خاصة وان التطور الذي يتجه العصر الحالي يعتبر العائق االول الذي ينتج الكثير من المشتتات و وبالتالي تتاولت الدراسة انهاء الرابطة الزوجية بواسطه الوسائل اإللكترونية و ومهمه االخذ بهذا النوع من طرق االنهاء الرابطة الزوجية ويتخاذ الوسائل االلكترونية باختالف انواعها كطريقة ال نهاء الزواج وذلك من خالل طرح اراء الفقهاء القدامي وكذلك الفقهاء المعاصرين حيث انقسم الفقهاء بين المؤيدين ألنهاء الرابطة الزوجية عن طريق الوسائل االلكترونية والمعارضين لألنهاء بواسطة هذه الوسائل وأيضا رأي القانون العواقي والقوانين المقارنة)مصر – االردن (حيث ان الكثير من التشريعات ومن بينها انتشريع العراقي لم تعالج فكرة الطالق عبر الوسائل الحديثة ولم تجدد موادها الدستورية بما الطالق عبر الوسائل اللكترونية صعب و محير بنسبة كبيرة لغالبية القضاة كو ن ان القوانين لم تدرج في نصوصها الطالق بالوسائل الحديثة ولم تجدد موادها الدستورية بما طريق الوسائل االلكترونية ال يتماشى مع نصوص قانون االحوال الشخصية الع ارقي رقم 188 لسنة 1959 النافذ كون هذا القانون لم يتم استخدامه منذ اكثر من 70 عاما طريق الوسائل اللكترونية الحالي للمجتمع وهذا آلمر غير مقبول الن التكنولوجيا اصبحت اداة فعالة في جميع جوانب الحياة.

الكلمات المفتاحية: الرابطة الزوجية ، الوسائل الالكترونية ، الشرع.

Abstract

The foundation of society's creation and development is based on adaptation and family ties through marital relationships, which bring together a husband and wife to form a small community. This research focuses on these marital relationships and the challenges that hinder their success, especially considering that the current trend of development is seen as a major obstacle that leads to many conflicts. As a result, the study investigated the process of ending marital relationships through electronic means and the importance of using this method to end a marriage. The study highlights the issue of neglecting the marital relationship and the increasing use of electronic means to end a marriage. It presents the opinions of both ancient and modern jurists who are divided in their views on ending the marital relationship through electronic means. The study also discusses the stance of Iraqi law and compares it to the laws of Egypt and Jordan. Most of the laws, including Iraqi law, have not yet addressed the concept of divorce through modern means, and the understanding of divorce through electronic means is still unclear for many judges. The issue has been left to the Sharia, as it is able to adapt to new issues over time. The study's most prominent results is that ending the marital relationship through electronic means does not comply with the provisions of the Iraqi Personal Status Law No. 188 of 1959, as this law has not been used for over 70 years and is no longer in line with the current state of society. This is unacceptable as technology has become an effective tool in all aspects of life.

Keywords: Marital bond, electronic means, Sharia.



مقدمــــــة

امتلكت الرابطة الزوجية اهتمام واسع من قبل القوانين السماوية الوضعية كونها النواة الاساسية لتطور وترابط وصلاح المجتمع واساساً لها شرعت التشريعات القانونية الى وضع قواعد وقوانين ترتب الرابطة الزوجية ومع هذا الرابطة الزوجية قد تتخلخل ويتعرض الزواج الى الفشل. وان شرعية الطلاق جاءت عند نزول سورة الطلاق اما قبله فتوالت التشريعات بين التحليل والتحريم كما في بعض الطوائف وكذلك على ما جاء من اهواء الناس واسبابهم وكون ان الطلاق هو الحل الصحيح عند الضرورة لذا فأن الشريعة الاسلامية ضيقت حدود الايجاز ولم تعطِ المجال الواسع له كما جاء في صحيح مسلم عن جابر قال: (قال رسول الله السريعة الاسلامية ضيقت عرشه على الماء ثم يبعث سراياه فأدناهم منه منزلة اعظمهم فتنة يجيء احدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته فيدنيه منه ويقول نعم انت) وعلى هذا الاساس فأن انهاء الرابطة الزوجية لا يكون حسناً الا في حال تغييره سوء الحال ففي هذا الطلاق يحدث صراعات اسرية ويشتت الاولاد ويفقدهم التوجه التربوي الصحيح تحت ظل الرعاية الابوية ويكثر الشقاق بينهم ولهذا جاء الطلاق ومشروعيته محددة في الاسلام والقانون لمنع الرجل من الانجراف في اساليب استخدام الطلاق.

مشكلة البحث:

ان حالات الطلاق الالكتروني تسجل ارتفاعاً ملحوظاً وللوسائل الالكترونية تأثير فعال في انهاء الرابطة الزوجية وبسبب هذه الحالة ظهرت آراء قانونية وفقهية مختلفة في هذا الخصوص ولهذا يستوجب المزيد من البحوث والدراسات لمعرفة مدى وقوع الطلاق الالكتروني وتأثيره على المجتمع.

اهمية البحث:

- 1. ارتباط الدراسة بواقع حياة الناس نظراً الى التطورات التقنية والمعلومات الالكترونية ونزولاً الى الاعتبارات العلمية وحاجة الناس لمعرفة احكام الطلاق المنفذ بوسائل الكترونية وما يتبع ذلك من تبعات دينية وقانونية واجتماعية.
 - 2. تختلف الدول الاسلامية والمذاهب الفقهية في تقرير وقوع الطلاق عبر وسائل الاتصال الالكترونية.

منهجية الدراسة ونطاقها:

- 1. المنهج التحليلي
- 2. المنهج المقارن بين القوانين العربية والفقه الاسلامي

اما نطاق البحث فيكون بين القوانين العراقية والعربية (مصر والاردن) والفقه الاسلامي وفق المذاهب الكبرى عند الجمهور اضافة الى الفقهاء المسلمين سواء الاوائل ام المعاصرين.

خطة البحث:

سيتم توضيح مشروعية انهاء الرابطة الزوجية عبر الوسائل الالكترونية على مبحثين نتناول في المبحث الاول موقف الفقه الاسلامي من انهاء الرابطة الزوجية عبر الوسائل الالكترونية وفي المبحث الثاني نتناول موقف التشريعات العربية المقارنة من انهاء الرابطة الزوجية بالوسائل الالكترونية.

مشروعية انهاء الرابطة الزوجية بالوسائل الالكترونية

ان شرعية الطلاق جاء عند نزول سورة الطلاق، اما قبله توالت التشريعات بين التحليل والتحريم كما في بعض الطوائف، وكذلك حسب ما جاء على اهواء الناس واسبابهم، الا انه بعد نزول هذه الآية جعل الإسلام حكم الطلاق وسطاً تحليلاً في بعض الأمور



وتحريماً في البعض الاخر، كون ان الطلاق هو الحل الصحيح عند الضرورة، لذا فان الشريعة الإسلامية ضيقت حدود الايجاز ولم تعطي المجال الواسع له كما جاء في صحيح مسلم عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إنَّ إبْلِيسَ يَضَعُ عُرْشَهُ علَى الماءِ، ثُمَّ يَبْعَثُ سَراياهُ، فأذناهُمْ منه مَنْزِلَةً أعْظَمُهُمْ فِتْنَةً، يَجِيءُ أحَدُهُمْ فيقولُ: فَعَلْتُ كذا وكذا، فيقولُ: ما صَنَعْتَ شيئًا، قالَ ثُمَّ يَجِيءُ أحَدُهُمْ فيقولُ: يعْمَ أنْتَ"(1).

وعلى هذا الأساس فان انهاء الرابطة الزوجية لا يكون حسناً الا في حال تغيير سوء الحال، ففي هذا الطلاق يحدث صراعات اسرية يشتت الأولاد، ويفقدهم التوجه التربوي الصحيح تحت ظل الرعاية الابوية، ويكثر الشقاق بينهم، ولهذا جاء الطلاق ومشروعيته محددة في الإسلام والقانون لمنع الرجل من الانجراف في أساليب استخدام الطلاق . وعليه سيتم توضيح مشروعية انهاء الرابطة الزوجية عبر الوسائل الالكترونية على جزئين الأول في المطلب الأول يناقش المجيزين والمانعين لمشروعية الطلاق الالكتروني في الشريعة الإسلامية، والمطلب الثاني للتشريع القانوني العراقي والقوانين المقارنة بين الاخذ بمشروعية الطلاق الالكترونية.

المبحث الاول

موقف الفقه الاسلامي من انهاء الرابطة الزوجية عبر الوسائل الالكترونية

ان هذه المسائل من الامور المستحدثة التي لم تكن تعرفها مخيلة الفقهاء الاوائل بل هي مستجدة ولكن هذا لا يعني اهمال هذا الفقه فقد نجد الاشارة في كتبهم الفقهية الى امور قريبة منها.وعند النظر الى الموقف الشرعي الاسلامي من موضوع انهاء الرابطة الزوجية عبر الوسائل الالكترونية نجد ان الاراء اختلفت بين المؤيد وبين المعارض، منهم من ايد الفرقة كنوع من الاساليب المتطورة التي تقادم عليها المجتمع، وبين المعارض الذي اشار الى فساد مستخدمي هذه الوسائل كونها سهلت وبشكل فعال في انهاء الرابطة المقدسة التي اعطاها الله لعباده، وسنقسم هذا المطلب على فرعين الاول من اجاز الفرقة بالوسائل الالكترونية، والفرع الثاني من عارض مفهوم الطلاق الالكتروني.

المطلب الاول

الجواز بأنهاء الرابطة الزوجية بالوسائل الالكترونية

يتم اعتبار الزواج منتهي في حال صدور الوقع الثابت من قبل الزوج بالانهاء، ففي قول للأستاذ الفقه المقارن صبري عبد الرؤوف في جامعة الازهر: " ان الطلاق الواقع عبر الوسائل الالكترونية جائز اذا تم التأكد من ان الزوج هو الذي اقدم على الطلاق بالفعل ضمن اعترافه امام زوجته ومن خلال ايضاً هذه الوسائل)(2). وإن الطلاق الالكتروني يكون بصورتين هما:

- الطلاق بالكتابة: كأن يرسل لزوج طلاق زوجته برسالة نصية من هاتفه المحمول او البريد الالكتروني او غيرها من وسائل الاتصال الحديثة.
- ان يطلق الزوج زوجته عبر برامج المحادثة الفورية على الانترنت او الطلاق مشافهة عن طريق الانترنت وفي هذه
 الصورة قد يكون الطلاق صريحاً وقد يكون كناية.

والمقصود بالطلاق الصريح هو ان يطلق الزوج زوجته مشافهة بالصورة والصوت ويكون بلفظ لا يحتمل غير معنى الطلاق كقول الزوج لزوجته (انت طالق او مطلقة).اما الطلاق الكنائي فهو الطلاق الذي يكون بلفظ يحتمل الطلاق وغيره كقول الزوج

⁽²⁾ د. محمد سامي الدليمي، مشروعية الطلاق باستخدام وسائل الاتصال الحديثة وطرق اثباته في الشريعة والقانون، مجلة كلية دار العلوم، جامعة القاهرة – كلية دار العلوم، العدد 95، 2016، ص498–499.



⁽¹⁾ مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، دار الكتب العلمية، الجزء الأول، رقم الحديث 2813، باب 16 كتاب صفات المنافقين واحكامهم، الطبعة الأولى، بيروت – لبنان، 1412هـ – 1991م،

لزوجته انت حرة او اخرجي من البيت او غيرها من الالفاظ³ وعند النظر الى المذاهب الفقهية فنجد ان التحليل جاء في اللفظ والكتابة والاشارة، وعند نسبها الى الطلاق الالكتروني نجد الآتي:

1) المذهب الحنفي:

الطلاق الالكتروني يكون على نوعين فقط لفظي وكتابي فعند الحنفية الطلاق بالوسائل الالكترونية جائز لفظاً لا كتابة كونها تحل مقام الكناية سواء كان حاضراً ام غائباً، ففي حال اتصال الزوج بزوجته وتلفظه بكلمة انت طالق، وقع الطلاق بعد التأكد من صحة النية والزوج المتصل كون ان الصوت ما يثبت احقية تلفظه ولكون الزوجة اعرف بصوت زوجها من غيره، الا ان التحقق هو لمنع امر التزوير الصوتي، وعليه فأن المذهب الحنفي أجاز الطلاق الالكتروني اللفظي ويكون الطلاق لمرة واحدة فقط وان تعددت النيات⁽⁴⁾.

2) المذهب المالكي:

بما يخص الطلاق الالكتروني نجد ان الطلاق بقع بالفعلين اللفظي والكتابي حاضراً او غائباً، في حال وجود النية، وفي حال غياب النية يسقط الطلاق بالوسائل الالكترونية، اما الطلاق بالإشارة فأيضاً جاء على حسب النية .

3) المذهب الشافعي:

جاء عن الاجماع لابن المنذر ان الطلاق الالكتروني ان كان جاداً او مزاح يتحقق، بالطلاق عبر الهاتف بالصورة اللفظية والكتابية (5).

4) المذهب الحنبلي:

جاء الرأي المذهب الحنفي الى إجازة الطلاق الالكتروني بالكتابة لمن هو قادر على النطق بشروطها⁽⁶⁾

5) المذهب الامامى:

أجاز المذهب الامامي الجعفري إيقاع الطلاق الالكتروني, و أشترط لصحته إجراء صيغة الطلاق تلفظاً، إضافة إلى اشتراط توفر شروط أخرى ومنها حضور شاهدي عدل يسمعان من الرجل إجرائه لصيغة الطلاق⁽⁷⁾.

وعليه نجد ان اغلبية الفقهاء مؤيد ومجيز لهذا النوع من أنواع فك الرابطة الزوجية باعتباره صحيح وواقع بصورة شرعية، كون انه طلاق منعقد بإرادة الزوج ولا يتطلب إرادة الزوجة او حضورها او الموافقة بالإضافة الى عدم شروط وجود شهود على الوقوع والاكتفاء فقط بالنية وبعبارات صحيحة، لا تحمل في طياتها نوايا أخرى او تتحمل التجويد، بمعنى ان ايقاع الطلاق بهذه الوسائل وقع وجائز في حال اعتراف الزوج بنية الطلاق وارسال صيغة الطلاق عبرها .

كما يرى القاضي بمحكمة مكة المكرمة بأنه (8): "لا خلاف ان الرجل اذا تلفظ بالطلاق قاصداً ذلك فقد وقع طلاقه سواء علمت المرأة ام لا، وبهذا يظهر اثر التلفظ بالطلاق عبر الوسائل الحديثة"، واضافة الى هذا فان كتابة الطلاق بالبريد الالكتروني مثلاً او الهاتف، او الكتابة باليد او بواسطة آلة وارسالها عبر الفاكس مثلاً فجميع هذه الأمور تشابه في حكمها حكم الطلاق

⁽⁸⁾ القاضي هاني بن عبد الله الجبير ، متخصص في الفقه واصوله، قاضي بمحكمة الاستئناف بمكة المكرمة، مدرس متعاون بجامعة ام القرى، السعودية، تاريخ الزيارة 2022/10/22، الساعة 6:53، https://midad.com/scholar/37692



_

^{26.} علي بن محمد الاحمد ابو البصل، الطلاق الالكتروني في الفقه الاسلامي، جامعة الطائف، كلية الشريعة والانظمة ، 2012 م ، ص26.

⁽e) علاء الدين ابي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، بذئائع الصنائع في ترتيب الشرائع، تحقيق وتعليق الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل احمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، الجزء الرابع الطبعة الثانية، كتاب الطلاق، بيروت – لبنان، 1424هـ – 2003م، ص196 .

⁽⁵⁾ أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابور، الاجماع لابن المنذر، تحقيق فؤاد عبد المنعم احمد، دار المسلم للنشر والتوزيع، الطبعة الاولى، 1425هـ 2004م، ص113 .

⁽⁶⁾ اشترط الحنابلة على وقوع الطلاق الالكتروني بالكتابة عن قول ابن قدامة : "وان كتب طلاق امرأته وتوى طلاقها وان نوى تجودي خطه لم يقع"، ودليل ذلك انه صريح لا يحتاج الى نيه فهو كاللفظ الصريح سواء بسواء ولان الكتابة حروف بفهم منها الطلاق اشبهت النطق، المغنى لابن قدامة، مكتبة الارشاد، الجزء العاشر، ص514 .

⁽⁷⁾ احمد عبود علوان، دراسات فقهية لبعض المستجدات العصرية، مجلة جامعة المدينة العالمية، العدد الثالث، بدون بلد وتاريخ، ص69 .

بالكتابة، وفي حال وجود الطلاق اللفظي والكتابي، فلا اشكال في وقوعه، وان لم يتلفظ ولكنه أجاز نية الطلاق عبر الكتابة وقع الطلاق ايضاً، وفي حال لم ينوي على الطلاق وإنما أراد اخافة زوجته او معاقبتها كان هناك تبعات مختلفة عند اهل العلم، والقول الراجح ان النية هي الأثبات" في رأي آخر عن مفتش المحاكم الشرعية في الأردن قال بأن الطلاق الالكتروني جائز وصحيح في حال اعتراف الزوج به (10).

وعن رئيس قسم الفقه المقارن في جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية قال بان الطلاق الالكتروني واقع ولا يشترط لوقوعه حضور الزوجة او علماها او رضاها ما دام القصد والنية حاضران . وعن الأمين العام لمجمع البحوث الإسلامية في الازهر قال: "في حال ارسال الزوج لزوجته رسالة عبر الهاتف بنص صريح للفظ الطلاق، ومع علم الزوجة واليقين بان المرسل هو الزوج وقع الطلاق لا محال"(11) . كما جاء انصار الرأي الحنفي من الفقهاء الى ان الزواج والطلاق الالكتروني جائز مشافهة ومهاتفة عبر الوسائل الالكترونية الحديثة كالهاتف والانترنيت، وعبر هؤلاء عن جواز هذا الأسلوب في التعاقد والفسح بأن الوسائل الالكترونية ومهاتفة يتوافر بها شرط عقد وفسخ الزواج من لفظ كلمة الطلاق الصريحة كما القبول والسماع كل من الطرفين للخر ومعرفته به والشهود الذين يسمعون (12).

المطلب الثاني

المانعون لإنهاء الرابطة الزوجية بالوسائل الالكترونية

يرجع سبب المعارضة على انهاء الرابطة الزوجية عبر وسائل الاتصال الحديثة الى عدة امور اهمها النظرة الشرعية الاسلامية للأسرة وكيفية تكيف العلاقة الزوجية والروابط المقدسة الموصوفة بالميثاق الغليظ، وإن اللجوء الى مثل هذه الوسائل ينحدر ضمن الاعتبار النظري المرادف للاستخفاف والعبث بمصالح الاسرة في المجتمع الاسلامي، كما ان اللجوء اليها يعبر على صعوبة المواجهة والتشكيك بالنية المرجاة منها، والذي يتوجب عندها التحقق من صحة التغريق من قبل المطلق، بالإضافة الى قابلية التلاعب بهذه الوسائل من قبل الجرائم الالكترونية والغش فيها واتحال الصفات، والقرصنة والى ما شابه ذلك عبر الوسائل الصوتية او السمعية والمرئية والكتابية، فعن عضو المجمع الفقهي الاسلامي (13) اشار الى ان انهاء الرابطة الزوجية عبر الوسائل الالكترونية هو طلاق كناية (14)، كون ان التأويل والاحتمالية تختلف بمعنى لفظة الطلاق السمعي او النصي عن المعنى الظاهر مما يستوجب إثباته امام القضاء للتأكد من صحة اللفظ واثبات الطلاق وخلاف ذلك فأن الطلاق لا يقع .

وعن استاذ التشريع الاسلامي بالمدرسة القضائية العليا⁽¹⁵⁾، ان اللجوء الى وسائل الاتصال الحديثة لايقاع الطلاق يعتبر تلاعباً وعجيباً وغير مقبول، وان حجة السهولة في التلاعب والهدف ايقاع الفرقة بين الزوجين، مما يستلزم بذلك التأكد من صحة وقوع الطلاق باللجوء الى العدالة⁽¹⁶⁾. كما ان لتفشي هذه الظاهرة في المجتمعات اثار استياء مدير عام المحاكم الشرعية⁽¹⁷⁾، بقول ان الطلاق بأسلوب الوسائل الالكترونية منافياً لما اعتدت به الشريعة الإسلامية للمحافظة على العلاقة الزوجية، واعتبره مساس



⁽⁹⁾ فتوى هاني بن عبد الله الجبير ، كتاب فتاوى واستشارات موقع الاسلام اليوم، فتاوى صادرة بتاريخ 2002/2/23م، رقم 11، ص345 .

⁽¹⁰⁾ محمد النجار عمان، قانون اردني ينظم الطلاق الالكتروني، تاريخ النشر 2010/2/22، النزاع عمان، قانون اردني ينظم الطلاق الالكتروني، تاريخ النشر 2010/2/22، النزاع عمان، قانون اردني ينظم الطلاق الالكتروني، تاريخ النشر 2022/10/22، النزاع عمان، قانون الردني ينظم الطلاق الالكتروني، تاريخ النشر 2010/2/22، النزاع عمان، قانون الردني ينظم الطلاق الالكتروني، تاريخ النشر 2010/2/23، النزاع عمان، قانون الردني ينظم الطلاق الالكتروني، تاريخ النشر 2010/2/23، النزاع عمان، قانون الردني ينظم الطلاق الالكتروني، تاريخ النشر 2010/2/23، النزاع عمان، قانون الردني ينظم الطلاق الالكتروني، تاريخ النشر 2010/2/23، النزاع عمان، قانون الردني ينظم الطلاق الالكتروني، تاريخ النشر 2010/2/23، النزاع عمان، قانون الردني ينظم الطلاق الالكتروني، تاريخ النشر 2010/2/23، النزاع عمان، قانون الردني ينظم الطلاق الالكتروني، تاريخ النشر 2010/2/23، النزاع عمان، قانون الردني ينظم الطلاق الالكتروني، تاريخ النشر 2010/2/23، النزاع عمان المناطق الالكتروني، تاريخ النزاع عمان المناطق الالكتروني، تاريخ النزاع عمان المناطق الكتروني، تاريخ النزاع عمان المناطق اللهام اللهام المناطق الكتروني، والمناطق الكتروني، والمناطق الكتروني، والمناطق الكتروني، والتروني، والمناطق الكتروني، والتروني، و

⁽¹¹⁾ الازهر: الطلاق عبر الهاتف ممكن، مجلة الوعي الاسلامي الكويتية، العدد 532، 2010/9/3م.

⁽¹²⁾ الشيخ مطلق الزرقا والشيخ وهبة الزحيلي وأبو الدبو والشيخ عقلة وبدران أبو العنين بدران، انظر : محمد عقلة، حكم اجراء العقود بوسائل الاتصال الحديثة، دار الضياء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان – الأردن، 1806ه – 1986م، صرم، 1961، ص41 وما بعدها .

⁽¹³⁾ الدكتور محمد بن يحيى بن حسن النجيمي دكتوراه في الفقه واصوله من الجامعة الإسلامية، رئيس الدراسات الدينية بكلية الملك فهد الأمنية، عضو لجنة المناصحة بوزارة الداخلية، خبير في المجمع الفقهي الإسلامي الدمات .

⁽¹⁴⁾ د. وهبة الزحيلي، مرجع سابق، الجزء التاسع، ص6899 وما بعدها .

⁽¹⁵⁾ الشيخ الدكتور محمد شريف قاهر، شهادة الدكتوراه في الادب الاندلسي من جامعة الجزائر، استاذ التشريع الاسلامي بالمدرسة القضائية العليا، وعضو المجلس الاسلامي الاعلى في الزائر، وعضواً في اللجنة الوطنية للأهلة، ورئيس لجنة الاقتاء بالمجلس الاسلامي الاعلى .

⁽¹⁶⁾ د. هواري بلعربي، حجية وسائل الاتصال الحديثة في مسائل الطلاق امام القضاء السعودي، قسم القانون الخاص – كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، 2016، ص254.

⁽¹⁷⁾ القاضي عصام عربيات، رئيس المحكمة العليا الشرعية .

وانتقاص من كرامة الانسان وخاصة كرامة زوجته . وعن أستاذ الفقه بجامعة الازهر (18) ان الطلاق عبر الوسائل الالكترونية الحديثة غير جائز شرعاً لخصوصية الطلاق والعلاقة الزوجية، ومقدار الاثار المترتبة على مثل هذا النوع كذلك تعدد الغش الحاصل في الوقت الحاصل أوا) .

المبحث الثاني

موقف التشريعات المقارنة من انهاء الرابطة الزوجية بالوسائل الالكترونية

بالرجوع الى موق التشريعات الى انهاء الرابطة الزوجية عبر الوسائل الالكترونية نجد ان كثير من التشريعات ومن بينها التشريع العراقي، لم يعالج فكرة الطلاق عبر الوسائل الحديثة ومال زال الى الان مفهوم الطلاق عبر الوسائل الالكترونية صعب ومحير بنسبة كبيرة لغالبية القضاة، كون ان القوانين لم تدرج في نصوصها الطلاق بالوسائل الحديثة ولم تجدد موادها الدستورية بما يخدم هذا الموضوع، وتركت الامر الى الشرع كونه يعالج المسائل ويتماشى معها عبر الازمان واختلاف الفكر والتطور وعليه كان لابد من التعرف الى مواقف التشريعات جراء هذا النوع من الطلاق وتفسير موقفها، اذ سنقسم هذا المطلب الى فرعين الاول يناقش القوانين العربية المقارنة (مصر – اردن – سعودية)، والفرع الثاني يناقش موقف التشريع العراقي من هذا النوع من الطلاق وما هي السبل الواجب الاخذ بها .

المطلب الاول

التشريعات العربية المقارنة (مصري - اردنى)

تعد الرابطة الزوجية من اسمى العلاقات، واللبة الاساسية لبناء المجتمع، وكل من اراد افشال هذه العلاقة، كان المجتمع والقانون ومؤسساته القضائية الخط الاول في مكافحة ظاهرة الافساد، من خلال تطوير القوانين المعمول بها في هذا الخصوص، ومواكبة التطور المشهود في العالم والانتفاخ السريع، ولا ننسى الفضاء الالكتروني الذي يعتبر واجهة اتصال سيئة على هذه العلاقة في المجتمع العربي . ركزت القوانين العربية على ظاهرة الجنح في افساد الرابطة الزوجية والفهم القانوني اذ ان طريقة الافساد وبغض النظر عن الوسيلة كان القانون متحركاً اذا وقع الافساد من قبل الزوجة، اما اذا وقع من قبل الزوج كانت القوانين لها اراء اخرى قد تصل الى حد عدم اعتبارها افساد للرابطة الزوجية وإنما هي مجرد اخطاء او هفوات من قبل الزوج لا اكثر، وعلى هذا الاثر نطرح اهم ما ناقشته القوانين العربية في مصر والاردن والسعودية فيما يخص ظاهرة افشال او افساد او انهاء الرابطة الزوجية عبر الوسائل الزوجية عبر الانترنيت على ثلاثة اقسام يناقش في نفس الخصوص القانون الاردني، اما القسم الثالث فيبحث في القانون السعودي .

اولاً: التشريع المصري:

اثار الطلاق الالكتروني في مصر نقاشاً وجدلاً واسعاً حول اثاره، والذي دعى من خلاله المفتيين الى سن تشريعات تتصدى لهذه الموجه، جاء الرد على بعض بالايجاب والبعض الاخر بالرفض، فعن دعوى المفتي المصري شوقي علام التي سن على اثر الطلاق الالكتروني تشريعات تحد من ظاهرة الطلاق عبر الرسائل النصية والمكالمات الهاتفية، وكون ان الطلاق بات سهلاً والشقاق واسعاً بكلمة واحدة وهي (انتِ طالق)، وعليه جاءت اراء العلماء بين مؤيد لوقوعه بفعل اللفظ والنية وبين المعارض . اذ اورد ان الطلاق بالرسائل النصية، او عبر وسائل التواصل الاجتماعية، واقع في حال ثوبت نية الزوج بإيقاع الطلاق، وهذا هو



_

⁽¹⁸⁾ الدكتور لطفي عفيفي عبد ربه، أستاذ الفقه المقارن بجامعة الازهر .

⁽¹⁹⁾ د. هواري بلعربي، حجية وسائل الاتصال الحديثة في مسائل الطلاق امام القضاء السعودي، المصدر نفسه، ص255 .

الذي اثار الجدل كون ان الطلاق بالاساس يكون مواجهة للزوجة للتحقق من ثبوت قول الزوج ولم يتم التزوير او التلاعب، وعلى حسب ما جاء في قانون الاحوال الشخصية المصري في رقم 100 لسنة 1985 المادة الرابعة: "كنايات الطالق وهي ما تحتمل الطالق وغير وال يقع بها الطالق إلا بالنية"(20). وبرأي معارض ان العلاقة الزوجية يجب ان لا تنحدر الى مستوى الفراق بكلمة واحدة عبر هاتف او تطبيق اجتماعي، مما يسهل بشكل غير مباشر احداث الطلاق بدلاً من تقييده وهو ما اشارت اليه نص المادة الثانية من نفس القانون: " لا يقع الطالق غير المنجز إذا قصد به الحمل على فعل شيء او تركة لا غير"، وهذا الامر هو مشابه لما يفعل الرجل عند التسرع في اتخاذ القرار بإنهاء الرابطة الزوجية، والندم عليه والتراجع او من اجل إحلال الخوف في نفس زوجته من اجل ترك امر ما او فعل امر ما .

وعليه فإن المؤسسة الدينية في مصر ما تزال غير مؤيدة لموضوع الطلاق بالوسائل الالكترونية، وان الاحلال لهذا الموضوع هو بالتوثيق من اجل الحرص على الاستقرار الاسري وحماية حقوق المرأة وعلى وفق المادة 5 مكرراً بالنص: "على المطلق أن يوثق إشهاد طالقه لدى الموثق المختص خلال ثلاثين يوماً من إيقاع الطلاق. وتعتبر الزوجة عالمة بالطالق بحضورها توثيقه. فإذا لم تحضر كان على الموثق إعلان الطالق لشخصها على يد محضر, وعلى الموثق تسليم نسخة إشهاد الطالق للمطلقة او من ينوب عنها, وفق الإجراءات التي يصادر بها قرار من وزير العدل. وترتب أثار الطالق من تاريخ إيقاعه إلا إذا أخفا الزوج عن الزوجة , فال تترتب أثار من حيث الميراث والحقوق المالية الأخرى إلا من تاريخ علمها به (21).

تعاني الكثير من النساء من موضوع الطلاق عبر الوسائل الالكترونية، فلا يتم التوصل الى حقيقة الطلاق او بطلانه، فما جاء عن السيدة ولاء حمدي التي ارسل لها زوجها في يوم رسالة من الحساب الشخصي لزوجها بنص (انتِ طالق)، وعند المواجهة للزوج لم يثبت وقوع الطلاق ولا حقيقته وظل صامتاً امامها، وعلى اثر هذا الامر غاب الزوج عنها لمدة عامين، وبهذا الزوجة أصبحت معلقة بين المتزوجة والمطلقة، ولا تدري ايهما الواقع في الوقت الحالي، وعلى اثر هذا الامر طالب القضاء بطلاقها منه للضرر الهجرة الزوجية، وهو ما جاء على نص المادة 12 من قانون الأحوال الشخصية المصري (22). وفي رأي رجال الدين كان من بينهم من أوقع الطلاق وفق النص المرسل، واخرون قالوا بان الطلاق واقع بما جاء في نية الزوج، فأن نوى على الطلاق اعتبرت الفرقة واقعاً كما ذكرنا في المادة 4 سابقاً الطلاق للنية، وفي حال لم تكن النية للطلاق وعلى سبيل التهديد والتخويف يتحقق نص المادة 2 من نفس القانون والتي سبق ذكرها ايضاً (23).

ثانياً: التشريع الاردني:

لم تناقش قوانين الأحوال الشخصية الاردنية الطلاق الإلكتروني بالنص الصريح، كما في قانون الأحوال الشخصية الأردني 36 لسنة 2010 النافذ، على الرغم من مناقشة الامر من قبل اللجان المعدة له، وتم الاكتفاء بذكر الموجز العام للموضوع، وكل ما يتصل به من أحكام، وبشكل عام نصت القوانين على أحكام الطلاق بالكتابة، معتبرة اياه طلاقاً كنائياً لا يقع إلا بالنية الصريحة، مشترطة على الزوج مراجعة المحكمة لتسجيل الطلاق بشكل قانوني اصولي، متحملاً مسؤولية الطلاق بجميع الاوجه، وهذا أمر مهم ويشمل بعمومه الطلاق الإلكتروني، وفيما يلي ذكر ما جاء في قانون الأحوال الشخصية الأردني رقم 15 لسنة 2019، كنموذج للقوانين الحديثة المنظمة للعلاقات الأسرية من زواج، ونفقة، وطلاق، وعدة، وغيرها من أحكام فقه الأسرة.

⁽²³⁾ المفتي شوقي علام، انفصال الزوجين برسائل إلكترونية بفاقم أزمة الطلاق في مصر، 2022/3/30، تاريخ الزيارة 2022/7/7، الساعة 33/6.



⁽²⁰⁾ القانون 25 لمنة 1929 المعدل بالقانون 100 لمنة 1985 الخاص ببعض احكام الاحوال الشخصية، الطلاق، ص4.

^{(&}lt;sup>21)</sup> القانون 25 لسنة 1929 المعدل بالقانون 100 لسنة 1985 الخاص ببعض احكام الاحوال الشخصية، توثيق الطلاق، مصدر سابق، ص4.

⁽²²⁾ نص المادة 12 : " إذا غاب الزوج سنة فاكثر بال عذر مقبول جاز لزوجته ان تطلب الى القاضى تطليقها تطليقاً بانناً إذا تضررت من بعد ولو كان له مال تستطيع الإنفاق منه "، ص6 .

اذ جاء في نص المادة 83 الفقرة أ منه: "يقع الطلاق باللفظ أو الكتابة وللعاجز عنهما بإشارته المعلومة"، والفقرة ب: "لا يقع الطلاق بالكتابة إلا بالنية". كما اشارت المادة84 من نفس القانون الى: "يقع الطلاق بالألفاظ الصريحة دون الحاجة إلى نية، وبالألفاظ الكنائية- وهي التي تحتمل معنى الطلاق وغيره - بالنية"(24). وقد اشارت المادة 97 من نفس القانون الى اهمية توثيق الطلاق بالنص: "يجب على الزوج أن يسجل طلاقه ورجعته أمام القاضي، وإذا طلق زوجته خارج المحكمة ولم يسجله فعليه أن يراجع المحكمة لتسجيل الطلاق خلال شهر وكل من تخلف عن ذلك يعاقب بالعقوبة المنصوص عليها في قانون العقوبات، وعلى المحكمة أن تقوم بتبليغ الطلاق الغيابي والرجعة للزوجة خلال أسبوع من تسجيله".

نلاحظ أن المادة (83) أشارت بوضوح إلى الطلاق الإلكتروني، وهي بأحكامها شاملة له دون أن تنص صراحة على الطلاق الإلكتروني، وكان الأولى أن يفرد القانون الطلاق الإلكتروني بمواد خاصة منظمة، لأن القانون حديث، وينبغي أن يستوعب المستجدات بالنص لا الإشارة، ولا يكتفى بالنقاش عند إعداد القانون من قبل الخبراء، والقضاة، ويكتفى بذكر المبادئ العامة في القانون. وبالنظر الى قانون الطلاق الجديد لسنة 2021، كشفت مصادر مطلعة في دائرة قاضي القضاة أن مسودة مشروع قانون الأحوال الشخصية اتجهت إلى التشديد والتضييق في مسألة وقوع الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة أو ما أطلق عليه مؤخرا الطلاق الالكتروني خلافا لما عليه العمل في القانون المعمول به حالياً، إذ جرى النص في مسودة المشروع اعتبار الطلاق ببتلك الصور من باب الطلاق الكناني غير الصريح الذي لا يقع إلا بنية الزوج إيقاع الطلاق مع تحقق الشروط الشرعية الأخرى جميعها وان يثبت كل ذلك بصورة معتبرة شرعا أمام القاضي (25).

المطلب الثاني التشريع العراقي

جرت العادة أن يلاحق القانون الظاهرة الاجتماعية المستجدة فينظم أحكامها ويضع لها الحلول ويرتب آثارها على الأشخاص والأموال، وكما هو معروف أن ظاهرة انهاء الرابطة الزوجية الوسائل الالكترونية، اذ ظهرت بعد الثورة العلمية والتكنولوجيا وانتشار الاتصال عبر الانترنت لسهولة استعمال هذه الوسيلة وسعة انتشارها ورخص ثمنها، فضلا عن عدم حاجة تواجد الأفراد بالحضور والتجمع والتعبير عن الإرادة من خلال الاتصال. وبهذا يتم الإشارة الى هذه الظاهرة من قبل قاضي محكمة الأحوال الشخصية بأن: "هذه الظاهرة انتشرت بشكل واسع وملحوظ وغزت ساحات القضاء بشكل سريع وبتطبيقات مختلفة فتارة تأتي على شكل اتصال غير مرئي وتارة أخرى عبر اتصال مرئي ومسموع بواسطة تطبيق (الواتساب أو الماسنجر) ومعروف أن قانون الأحوال الشخصية العراقي النافذ رقم 188 دخل حيز التنفيذ في عام 1959 وهو بصيغته الحالية وقف عاجزاً أمام هذه الظاهرة كونها ظاهرة مستجدة وحديثة وخيراً فعل المشرع في (2) من المادة الأولى من القانون عندما أحال المسائل التي لم تعالجها نصوص تشريعية إلى أحكام مبادئ الشريعة الإسلامية للزوجين طرفي الدعوى "(26)". كما أضاف الى ان: "هذه الأحكام قاضي الأحوال الشخصية إلى أحكام المذاهب الإسلامية للزوجين طرفي الدعوى "صديق الطلاق الأخرى بدءاً من إجراءات تختلف من مذهب لأخر بتفصيلات متعددة وتنظر هذه الدعوى شأنها شأن دعاوى تصديق الطلاق الأخرى بدءاً من إجراءات البحث الاجتماعي دوراً مهماً في تقريب وجهات النظر ومحاولة رأب الصدع بين الزوجين، السيما وأن كانت الزوجة في العدة الشرعية وبعد ذلك تتحقق المحكمة من إثباتات الطرفين وموافقة الطلاق لأحكام الشرع لاسيما وأن كانت الزوجة في العدة الشرعية وبعد ذلك تتحقق المحكمة من إثباتات الطرفين وموافقة الطلاق لأحكام الشرع

[.] https://www.hjc.iq/view.69108 عبر مواقع التواصل هل يكتسب الشروط الصحيحة، 2021/12/14، تاريخ الزيارة 2022/7/11 الساعة 9:11؛ ومحمد، الطلاق عبر مواقع التواصل هل يكتسب الشروط الصحيحة، 2021/12/14، تاريخ الزيارة 2022/7/11 الساعة 9:11؛



-

^{. •} يعلي أبو البصل، الطلاق الالكتروني في الفقه الإسلامي، مسودة بحث منشورة على موقع الالوكة، تاريخ الزيارة 2022/7/8، الساعة 5:44، ص26–72، www.alukah.net

[.] https://bestlawfirmjo.com ،6:31 ،2022/7/8 ،2021/5/3 في الاردن، 3/2/2021 أفانون الطلاق الجديد 2022 في الاردن، 3/2/2021 أولات

والقانون مسترشدة بأحكام المذاهب الإسلامية ومبادئ محكمة التمييز الاتحادية التي ترد تباعاً". فيما يقول القاضي الأول لمحكمة الأحوال الشخصية في ابي غريب: "في هذه المحكمة عرضت مثل هكذا دعاوى التي كان الطلاق فيها عبر وسائل التواصل الاجتماعي، فمنها صُدقت ومنها لم تصدق"، والأسباب التي أشار اليها لعدم التصديق هي: "الأسباب هي شكلية قد يكون الطلاق واقع غير أنه لم يثبت فمثلاً يكون الشاهد بُلغ بالطلاق ولم يقع أمامه أو لم يسمعه بصورة شخصية أثناء وقوع الطلاق أو أن الشاهد لم يميز الطرف الآخر عبر شاشة التواصل أو لم يميز الصوت وغيرها من الأسباب الشكلية فالمحكمة تطالب بحضور شهود من أهل الزوجة والزوج كأن يكون أخا أو أبا ويتم السؤال من قبل المحكمة عن حادثة الطلاق".

ان هذا الامر رجع الى استناد المحكمة لوجود الشهود وعلى حسب المواد 76 و97 من قانون الاثبات رقم 107 لسنة 1979 المعدل واتباعهم للإجراءات التالية (27):

- 1) ان شهود مجلس الطلاق تستدعيهم المحكمة من تلقاء نفسها دون الحاجة إلى طلب أي من الخصوم . بينما في شهود الإثبات لا يحق للمحكمة أن تستدعى أي شاهد الا بعد ان يطلب احد الخصوم الاستعانة بهم لإثبات دفعه أو دعواه .
- 2) في حال ثبوت عدم وجود شهود مجلس الطلاق فان الدعوى ترد لان الطلاق غير صحيح وغير متوفر على الشروط الشرعية لصحته . بينما في شهود الإثبات إذا عجز احد الخصوم عن إحضارهم فللمحكمة أن تعتبره عاجز عن الإثبات وتمنحه حق تحليف الطرف الآخر من الخصومة اليمين الحاسمة المشار إليها في المادة (118) إثبات .
- (3) في حال تقديم الطرفين شهود لإثبات دعواهم او دفعهم فان المحكمة ترجح اي الشهادتين وتمنح الخصم الذي لم ترجح شهادته حق تحليف الخصم الاخر اليمين الحاسمة بعد ان تعتبره عاجز عن اثبات دعواه او دفعه وكذلك عليها ان تبين اسباب الترجيح على وفق احكام المادة (82) إثبات بينما في حالة الاستماع إلى شهود مجلس الطلاق فان المحكمة لا تستطيع ولا تملك حق الترجيح وإنما لها أن تتحقق من وجودهم على وفق الشروط الشرعية وان تحكم بصحة الطلاق أو ترد الدعوى (ترفضها)(28)

عند النظر الى الطلاق الالكتروني فأننا نراه مشابه الى الطلاق للضرر، فأحد صور الطلاق للضرر يكون للخيانة الزوجية، وعليه نناقش تطبيقات القانون العراقي المعالجة هذه المشكلة . عند المقارنة بين القوانين العراقية والمصرية والاردنية والسعودية نستخلص النقاط الاتية :

- 1. اما في القانون الاردني جاء الاشارة الى الطلاق الالكتروني في المادة (83)، وهي بمجمل موادها واحكامها تختص بالطلاق الالكتروني لم يعزل بقانون خاص به لكونه قانون حديث، وانه يسترعي النظر بجميع جوانبه، ويجب ان يضمن بصورة سريعة وينظر الى كونه اساس كونه يمثل ظاهرة الكترونية من غير الممكن تجنبها او تجاهلها، وإن الا تبقى الى تقديرات القضاة والحكام.
- 2. وفي القانون المصري اشار بنية صريحة الى ان الطلاق الالكتروني واقع في حال نية الزوج في الطلاق وخلافاً لذلك فلا يقع .
- 3. اما بما يخص القانون العراقي فان دخول قانون الاحوال الشخصية حيز التنفيذ بدأ منذ عام 1959 وهو نافذ لغاية الان، الا ان هذا القانون لم يستطع استيعاب الطلاق الالكتروني، تاركاً الامر الى التقدير من قبل قاضي المحكمة، وهذا الامر تباين في الاثبات والتصديق تارة، وبين الرفض وعدم التصديق تارة اخرى، وذلك رجوعاً لاستنادات المحكمة بما يخص الشهود



_

⁽²⁷⁾ الدكتور عبد الباسط جاسم محمد، المختصر المفيد في شرح قانون الاثبات العراقي 107 لسنة 1979، كلية القانون والعلوم السياسية، قسم القانون، جامعة الانبار، 2019، صـ 40-45.

⁽²⁸⁾ سالم روضان الموسوي، المركز القانون لشهود مجلس الطلاق، 29/2/9/29، دراسات وابحاث قانونية، تاريخ الزيارة 2022/7/12، الساعة 10:55،

[.] https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=110583

وعلى حسب المواد 76 و96 من قانون الاثبات رقم 107 لسنة 1979، كما ان الطلاق للضرر بسبب تأثير الوسائل الالكترونية جاء على وفق الفقرة 2 من المادة 40 من قانون الاحوا الشخصية، وهو يختص بالخيانة الالكترونية، كذلك هذا الامر يثبت بالنسبة لخيانة الزوجة، الا انه يرفض ويعتبر ان الامر لا يعد سبباً للتفريق في حال خيانة الرجل، على وفق هذا الامر كان لابد من ايجاد قانون جديد او فقرات جديدة تضاف الى قانون الاحوال الشخصية وهو بما يخص جميع القرارات الخاصة بالطلاق الالكتروني، لكون ان الاعتماد على التقديرات هو امر غير مقبول، خاصة انه يتبع احاسيس القاضي وقد ينحاز احياناً وفقاً لنظرته الى الرجل او المرأة او الوسط الذي تربى عليه او التعاليم التي تتلمذ عليها وغيرها من التأثيرات .

الخاتمة

واذ نصل في نهاية المطاف في دراستنا الموسومة (مشروعية انهاء الرابطة الزوجية في الوسائل الالكترونية - دراسة مقارنة) يتوجب علينا ان نذكر ما استخلصناه ن نتائج وما توصلنا اليه من مقترحات وعلى النحو الآتي :

اولاً: النتائج:

- 1. ايقاع الطلاق جاء متفاوت بين القبول والرفض اذ جاء رأي الفقه الحنفي في القبول اما الامامي في الرفض اما بقية المذاهب فجاء متفاوت في طرق ايقاعه كما أكدوا جميعاً على ضرورة النية والشهادة .
- 2. الطلاق الالكتروني يكون بصورتين اما كتابة او مشافهة وهو يقابل عند المذاهب الاسلامية الطلاق الكنائي والطلاق الصريح.
- القانون المصري اشار الى ان التغريق يجب ان يثبت في حال استعمال الوسائل الالكترونية في ايقاعه وفي مدة معينة وعلى حسب المادة الخامسة مكرر في القانون رقم 25 لسنة 1929 المعدل بالقانون 100 لسنة 1985.
- 4. اما التشريع الاردني فأن الذكر جاء ضمنياً في المادة 83 التي تطرقت الى مفهوم الطلاق الالكتروني وهي بأحكامها شاملة دون ان تنص صراحة على الطلاق الالكتروني.
- 5. اما التشريع العراقي فكان فقيراً في مسائل الاقرار والاثبات والنية والتصديق كون القوانين اصبحت يعفى عليها الزمن ولا تتناسب بشكل عام مع واقع الطلاق الالكتروني.

ثانياً: المقترحات

- 1. كثر وقوع الطلاق الالكتروني في عصرنا الحاضر واصبح ظاهرة تستوجب المعالجة القانونية بنصوص وضوابط واضحة وصريحة وعدم الاكتفاء بالعموميات للتسهيل على الناس والقضاة معاً
 - 2. وضع قانون عراقي يخص موضوع المعاملات الالكترونية بشكل منفص ل عن القوانين الاخرى.

المصادر

- القرآن الكريم
 - الكتب:
- مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ، صحيح مسلم، دار الكتب العلمية ، ج1، باب 16، كتاب صفات المنافقين واحكامهم، ط1، بيروت/ لبنان ، 1412 هـ ، 1991 م.
- د.علي بن محمد الاحمد ابو البصل، الطلاق الالكتروني في الفقه الاسلامي، جامعة الطائف، كلية الشريع والانظمة،
 2012.



- 3. علاء الدين ابي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، تحقيق وتعليق الشيخ علي محمد معوضوالشيخ عادل احمد عبد الموجود، دار الكتب العلمي ، ج4 ، ط2، كتاب الطلاق، بيروت/لبنان ، 1424 ه ، 2003 م.
- 4. ابو بكر محمد بن ابراهيم بن المنذر النيسابور، الاجماع لأبن منذر، تحقيق فؤاد عبد المنعم احمد، دار المسلم للنشر والتوزيع، ط1 ، عمان ، الاردن ، 1406 هـ ، 1986 م.
- 5. محمد عقلة ، حكم اجراء العقود بوسائل الاتصال الحديثة، دار الضياء للنشر والتوزيع ، ط1 ، عمان الاردن ، 1425 هـ
 ، 2004 م.
 - بدران ابو العينين ، الزواج والطلاق في الاسلام، مطبعة دار التأليف ، ط2، مصر ، 1961 م .
- وهبة الزحيبي، الفقه الاسلامي وادلته الشاملة للأدلة الشرعية والآراء المذهبية واهم النظريات الفقهية وتحقيق الاحاديث النبوية وتخريجها، دار الفكر المعاصر، 44، دمشق/ سوريا، 1418 هـ ، 1997م.
 - 8. نصر فريد واصل ، نظرية الدعوى والاثبات في الفقه الاسلامي، دار الشروق ، ط1.

البحوث المنشورة والمجلات

- 9. احمد عبود علوان , دراسات فقهية لبعض المستجدات العصرية , مجلة جامعة المدينة العالمية , العدد الثالث , بدون بلد وتاريخ
- 10. حواري بالعربي , حجية وسائل الاتصالات الحديثة في مسائل الطلاق امام القضاء السعودي , قسم القانون الخاص كلية الحقوق والعلوم السياسية , جامعة الملك سعود , المملكة العربية السعودية , 2016
 - 11. سالم روضان الموسوي , المركز القانوني لشهود مجلس الطلاق , دراسات , ابحاث قانونية
- 12. عبد الباسط جاسم محمد , المختصر المفيد في شرع قانون الاثبات العراقي 7 السنة 1979 , كلية القانون والعلوم السياسية , قسم القانون , جامعة الانبار , 2019
- 13. محمد سامي الدليمي , مشروعية الطلاق باستخدام وسائل الاتصال الحديثة و طريقة اثباته في الشريعة والقانون , مجلة كلية دار العلوم , جامعة القاهرة , كلية دار العلوم , العدد 95 , 2016

القوانين والقرارات

- 14. القانون 25 لسنة 1929 المعدل بالقانون 100 لسنة 1985 الخاص ببعض احكام الاحوال الشخصية , الطلاق
 - 15. قانون الاحوال الشخصية الاردني رفم 36 لسنة 3010
 - 16. قانون الاحوال الشخصية العراقي رقم 188 لسنة 1959 المعدل

المقالات

- 17. القاضي هاني بن عبد الله الجبير, متخصص في الفقه و اصوله, قاضي بمحكمة الاستئناف بمكة المكرمة, مدرس متعاون بجامعة ام القرى, السعودية تأريخ الزيارة 202\1012ك الساعة 6:52
- 18. محمد النجار عمان , قانون اردني ينظم الطلاق الالكتروني ,تاريخ النشر 22\2\2010 , تاريخ الزيارة 22\10\2022 الساعة .36
 - /aljazeera.net/news/miscellaneous.https://www 2010 .19
 - 37692/https://midad.com/scholar .20

